الأمـم المتحدة

S/RES/1433 (2002)



Distr.: General
15 August 2002

القرار ١٤٣٣ (٢٠٠٢)

الذي اتخذه مجلس الأمن في جلسته ٤٦٠٤، المعقودة في ١٥ آب/أغسطس ٢٠٠٢

إن مجلس الأمن،

إذ يؤكد من جديد قراره ٦٩٦ (١٩٩١) المؤرخ ٣٠ أيار/مايو ١٩٩١ وجميع قراراته اللاحقة بشأن الحالة في أنغولا، وبخاصة القرار ١٢٦٨ (١٩٩٩) المؤرخ ١٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٩،

وإذ يشدد على التزامه بالحفاظ على وحدة أنغولا وسيادتها وسلامة أراضيها،

وإذ يؤكد من جديد أهمية ”اتفاقات السلام“، وبروتوكول لوساكا ومذكرة التفاهم الملحقة ببروتوكول لوساكا لوقف الأعمال القتالية وقرار المسائل العسكرية المعلقة بموجب بروتوكول لوساكا (S/1991/1441، المرفق)، وكذلك قرارات مجلس الأمن ذات الصلة،

وإذ يشير إلى بيان رئيسه المؤرخ ٢٨ آذار/مارس ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/7)، الذي يشدد بشكل خاص على استعداد المجلس لدعم إجراء تعديلات في ولاية مكتب الأمم المتحدة في أنغولا بحيث تراعي التطورات الأخيرة في أنغولا،

وإذ يرحب بتقرير الأمين العام المؤرخ ٢٦ تموز/يوليه ٢٠٠٢ (S/2002/834)،

وإذ يعرب عن تقديره للأعمال التي اضطلع بها مكتب الأمم المتحدة في أنغولا دعما لشعب أنغولا،

وإذ يعرب أيضا عن رأيه في أن وجود الأمم المتحدة في أنغولا يمكن أن يسهم في تدعيم السلام من خلال تعزيز الحقوق السياسية والعسكرية، وحقوق الإنسان، وتحقيق الأهداف الإنسانية والاقتصادية التي حددها الأمين العام في تقريره،

150802 150802 02-52657 (A)
0252657

١ - يأذن بإنشاء بعثة الأمم المتحدة في أنغولا، كبعثة مواصلة لمكتب الأمم المتحدة في أنغولا، لفترة مدتها ستة شهور تنتهي في ١٥ شباط/فبراير ٢٠٠٣، لمتابعة الأهداف وأداء المهام التي أوصى بها الأمين العام في تقريره والمذكورة في الفقرة ٣ أدناه، ويعرب عن نيته مراعاة توصيات الأمين العام المستندة إلى تقييم ممثله الخاص للتقدم المحرز في إنجاز بروتوكول لوساكا، وذلك عند البت في تمديد أو تعديل أو اختصار هذه البعثة؛

٢ - **يرحّب** بتعيين ممثل خاص مقيم للأمين العام ليكون رئيسا لبعثة الأمم المتحدة في أنغولا، وليشرف على وضع نهج منسق ومتكامل إزاء أنشطة الأمم المتحدة في أنغولا على النحو الذي تعكسه ولاية البعثة المشروحة في الفقرة ٣ أدناه؛

٣ - **يؤيد** تزويد بعثة الأمم المتحدة في أنغولا بالموظفين، حسب الاقتضاء، ووفقا لما أوصى به الأمين العام في تقريره، بما في ذلك التوصية المتعلقة بمستشار لشؤون حماية الأطفال، وتناط بهم الولاية التالية:

ألف - مساعدة الأطراف في إبرام بروتوكول لوساكا من خلال:

(١) ترؤس اللجنة المشتركة؛

(٢) الإشراف على إنجاز قائمة المهام المتفق عليها والتي لا تزال معلقة بموجب بروتوكول لوساكا؛

باء - مساعدة حكومة أنغولا في الاضطلاع بالمهام التالية:

(١) حماية وتعزيز حقوق الإنسان وبناء المؤسسات لتوطيد السلام وتعزيز سيادة القانون؛

(٢) وتوفير المشورة التقنية والدعم للأعمال المتعلقة بالألغام؛

(٣) وتيسير وتنسيق إيصال المساعدات الإنسانية للجماعات الضعيفة، بما في ذلك المشردون داخليا والأسر الموجودة في مناطق الإيواء، مع إيلاء اهتمام خاص بالأطفال والنساء؛

(٤) ودعم إعادة الإدماج الاجتماعي والمهني للمسرَّحين من خلال الوكالات الملائمة التابعة للأمم المتحدة؛

(٥) وتشجيع الانتعاش الاقتصادي عن طريق وكالات الأمم المتحدة ذات الصلة؛

(٦) وحشد موارد المجتمع الدولي، ويشمل ذلك مؤتمرات المانحين الدوليين، حسب الاقتضاء؛

(٧) وتقديم مساعدة تقنية لحكومة أنغولا في التحضير للانتخابات؛

٤ - **يطلب إلى** الأمين العام أن يقدم تقريرا إلى مجلس الأمن عندما يؤكد ممثله الخاص أن اللجنة المشتركة قررت أن جميع المهام المتبقية بموجب بروتوكول لوساكا قد أنجزت، ويحيط علما بأن منسق الأمم المتحدة المقيم سيستأنف، عند إنجاز هذه الولاية، سلطة الإشراف على المهام أعلاه، حسب الاقتضاء؛

٥ - **يطلب من** الأمين العام تقديم تقرير مرحلي لتمكين مجلس الأمن من إجراء استعراض لعمل بعثة الأمم المتحدة في أنغولا كل ثلاثة أشهر؛

٦ - **يقرر** أن يبقي هذه المسألة قيد نظره الفعلي.